

## التحضير للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة المعني بالتغطية الصحية الشاملة

جمعية الصحة العالمية الثانية والسبعون،

بعد النظر في تقرير المدير العام عن "التغطية الصحية الشاملة: التحضير للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة المعني بالتغطية الصحية الشاملة"؛<sup>١</sup>

وإذ تذكر بدستور منظمة الصحة العالمية الذي يعترف بأن التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، دون تمييز بسبب العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية؛

وإذ تذكر أيضاً بالقرار ١/٧٠ (٢٠١٥) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" الذي اعتمدت بموجبه الدول الأعضاء قراراً تاريخياً بشأن مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى للتنمية المستدامة التي تركز على الناس وتفضي إلى إحداث التحول وتكون متكاملة وغير قابلة للتجزئة؛ وتسلم بأن تحقيق التغطية الصحية الشاملة سيسهم بشكل كبير في ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار؛

وإذ تعترف بأن الصحة شرط أساسي لتحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها الثلاثة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وحصيلة ومؤشراً لها؛

وإذ تقر بأن أهداف التنمية المستدامة موجّهة صوب أعمال حقوق الإنسان التي هي من حقوق الجميع وعدم ترك أحد يتخلف عن الركب والوصول إلى الأشخاص الأكثر تخلفاً عن الركب في المقام الأول من خلال جملة أمور منها تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛

وإذ تعترف بأن رؤساء الدول والحكومات قطعوا من خلال اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ وأهدافها، التزاماً جريئاً بتحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠، بما في ذلك

الحماية من المخاطر المالية وإتاحة خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإتاحة الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعالة والجيدة والميسورة التكلفة للجميع؛

وإذ تعترف أيضاً بأن رؤساء الدول والحكومات قد التزموا بأن يضمنوا، بحلول عام ٢٠٣٠، حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما فيها تلك اللازمة لتنظيم الأسرة والإعلام والتثقيف وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية؛

وإذ تذكر بالقرار ج ص ع ٦٩-١١ (٢٠١٦) بشأن الصحة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الذي يسلم بأن التغطية الصحية الشاملة تعني ضمناً إتاحة مجموعة محددة وطنياً من الخدمات الصحية الأساسية الضرورية الترويجية والوقائية والعلاجية والملطفة والتأهيلية والأدوية الأساسية والسليمة والمعقولة التكلفة والناجعة والجيدة لكل الناس من دون تمييز، مع ضمان عدم تعريض المستفيدين من هذه الخدمات في الوقت نفسه لمصاعب مالية، مع التركيز بشكل خاص على الشرائح الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

وإذ تذكر أيضاً بالقرار ٨١/٦٧ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والمعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية" الذي يحث الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية على التعاون والنهوض بإدراج التغطية الصحية الشاملة كعنصر هام في خطة التنمية الدولية ووسيلة لتعزيز النمو المستدام الشامل المنصف والتماسك الاجتماعي ورفاه السكان وتحقيق منجزات أخرى من أجل التنمية الاجتماعية؛

وإذ تقر بمسؤولية الحكومات عن تكثيف الجهود على نحو عاجل وبشكل ملحوظ لتسريع وتيرة الانتقال إلى مرحلة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجيدة والميسورة التكلفة وتؤكد مجدداً المسؤولية الأولية التي تقع على عاتق الدول الأعضاء عن تحديد مساراتها وتعزيز هذه المسارات من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة؛

وإذ تذكر بالقرار ٣١٣/٦٩ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمُعتمد في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، والذي أعاد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي للتحديات الماثلة أمام التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة بروح نابعة من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي، وشجع أيضاً البلدان على النظر في تحديد أهداف إنفاق ملائمة للظروف الوطنية من أجل ضخ استثمارات جيدة في مجال الصحة وتحسين مواءمة برامج المبادرات الصحية العالمية مع النظم الوطنية؛

وإذ تذكر أيضاً بالقرار ١٣٩/٧٢ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ والمعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية: الاهتمام بصحة أشد الفئات ضعفاً من أجل مجتمع شامل للجميع" الذي قررت فيه الدول الأعضاء عقد اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة في عام ٢٠١٩ بشأن التغطية الصحية الشاملة؛

وإذ تذكر كذلك بالقرار ١٣٨/٧٢ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ والمعنون "اليوم الدولي للتغطية الصحية الشاملة" الذي قررت فيه الجمعية العامة أن تعلن يوم ١٢ كانون الأول/ديسمبر بوصفه يوماً دولياً للتغطية الصحية الشاملة؛

وإذ تؤكد مجدداً التزام الدول الأعضاء في المنظمة المقطوع في القرار ج ص ٧١-١ بشأن برنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣، بدعم العمل من أجل تحقيق رؤية الأهداف "المليارية الثلاثة"، بما في ذلك استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة وحماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية بشكل أفضل، وكذلك مواصلة الإسهام في تمتع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية؛

وإذ تذكر بالقرار ٢/٧٣ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ بشأن الإعلان السياسي المنبثق عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الثالث المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، والذي نص على الالتزام بالتشجيع على زيادة فرص الحصول على الأدوية وأدوات التشخيص وغيرها من التكنولوجيات الآمنة والفعالة والميسورة التكلفة والعالية الجودة، مع تأكيد أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس)، بصيغته المعدلة، وأيضاً تأكيد إعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العمومية (٢٠٠١) الذي يسلم بأن حقوق الملكية الفكرية ينبغي أن تُفسر وتُطبق بما يدعم حق الدول الأعضاء في حماية الصحة العمومية، وبخاصة حقها في تعزيز فرص حصول الجميع على الأدوية، والذي يراعي الحاجة إلى توفير الحوافز الملائمة لابتكار منتجات صحية جديدة؛

وإذ تؤكد مجدداً ضرورة أن تعتمد أنشطة البحث والتطوير في مجال الصحة على الاحتياجات وتكون مسندة بالبيانات وتسترشد بالمبادئ الأساسية المتمثلة في القدرة على تحمل التكاليف والفعالية والكفاءة والإنصاف وتعتبر مسؤولية مشتركة؛

وإذ تذكر بجميع القرارات الصادرة سابقاً عن جمعية الصحة والرامية إلى تعزيز الصحة البدنية والنفسية والرفاه والإسهام في تحقيق التغطية الصحية الشاملة؛

وإذ تلاحظ ببالغ القلق أن التقدم المُحرز حالياً بخُطى وئيدة في تحقيق التغطية الصحية الشاملة يعني وجود عدة بلدان غير سائرة على الطريق الصحيح صوب بلوغ الغاية ٣-٨ بشأن التغطية الصحية الشاملة والمُحدّدة في أهداف التنمية المستدامة؛

وإذ تلاحظ أيضاً أن الصحة هي محرك رئيسي للنمو الاقتصادي؛

وإذ تلاحظ كذلك أن إنفاق الحكومات حالياً على الصحة وما تتيحه من موارد لهذا المجال، ولاسيما في العديد من البلدان المنخفضة الدخل وتلك المتوسطة الدخل، ليس كافياً لتحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك حماية السكان من المخاطر المالية؛

وإذ تقر بأهمية دور المنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص والمؤسسات الخيرية والمؤسسات الأكاديمية، حسب مقتضى الحال، وضرورة إسهامها في تحقيق الأهداف الوطنية المتصلة بالتغطية الصحية الشاملة، وبضرورة التآزر والتعاون في هذا الصدد بين جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية؛

وإذ تعترف بدور أعضاء البرلمانات في الارتقاء بخطة التغطية الصحية الشاملة؛

وإذ تلاحظ أنه لا غنى عن الاستثمار في مجال إقامة نُظم متينة وشفافة وخاضعة للمساءلة وفعالة لإيلاء الخدمات الصحية، بما يشمل توزيع القوى العاملة الصحية المتمتعة بالمهارات والمتفانية والتي تفي بالغرض الذي أعدت لأجله توزيعاً لائقاً؛

وإذ تعترف بأن تحقيق الفعالية والاستدامة المالية في تنفيذ التغطية الصحية الشاملة أمر يعتمد على نظام صحي قادر على الصمود والاستجابة واتخاذ تدابير واسعة النطاق في مجال الصحة العمومية والوقاية من الأمراض وحماية الصحة وتعزيزها والتصدي لمحدداتها بواسطة رسم السياسات على نطاق القطاعات ككل، وبوسائل منها تعزيز إلمام السكان بالمسائل الصحية؛

وإذ تلاحظ أن حالات الطوارئ المعقدة والمتزايد عددها تعرقل تحقيق التغطية الصحية الشاملة وأن النهج المتسقة والشاملة لصون التغطية الصحية الشاملة في حالات الطوارئ، بوسائل منها التعاون الدولي، وضمان توفير الخدمات الصحية الأساسية ووظائف الصحة العمومية واستمرار توفيرها، تمشياً مع المبادئ الإنسانية، تكتسي أهمية أساسية؛

وإذ تسلّم بالدور الجوهري للرعاية الصحية الأولية في تحقيق التغطية الصحية الشاملة وغير ذلك من أهداف التنمية المستدامة والغايات المتعلقة بالصحة على النحو المتوخى في إعلان أستانا الصادر عن المؤتمر العالمي المعني بالرعاية الصحية الأولية (أستانا، كازاخستان، ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨) وفي ضمان الإنصاف في إتاحة مجموعة شاملة من الخدمات والرعاية المركزة على الناس والمراعية للمساواة بين الجنسين والعالية الجودة والمأمونة والمتكاملة والميسرة والمتاحة والميسورة التكلفة، والتي تسهم في تمتع الجميع بالصحة والعافية؛

وإذ تسلّم أيضاً بأن سلامة المرضى وتعزيز النظم الصحية وإتاحة خدمات جيدة تعزيزية ووقائية وعلاجية وتأهيلية كذلك، جنباً إلى جنب مع خدمات الرعاية الملطفة، هي أمور أساسية لتحقيق التغطية الصحية الشاملة،

#### ١- بحث الدول الأعضاء<sup>١</sup> على القيام بما يلي:

(١) تسريع وتيرة التقدم المحرز صوب تحقيق الغاية ٣-٨ من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠، مع عدم ترك أي أحد خلف الركب، وخاصة الشرائح السكانية الفقيرة والضعيفة والمهمشة؛

(٢) دعم أنشطة التحضير للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة المزمع عقده في عام ٢٠١٩ بشأن التغطية الصحية الشاملة، والمشاركة فيه على أرفع مستوى ممكن، علماً بأن المشاركة فيه على مستوى رؤساء الدول والحكومات مفضلة، والمشاركة في إعداد الإعلان السياسي العملي المنحى المزمع إصداره على أساس توافق الآراء؛

(٣) مواصلة تعبئة موارد كافية ومستدامة لتحقيق التغطية الصحية الشاملة، فضلاً عن ضمان الكفاءة والإنصاف والشفافية في تخصيص الموارد، من خلال حسن تصريف الشؤون، لضمان التعاون بين القطاعات، عند الاقتضاء، والتركيز بوجه خاص على الحد من انعدام المساواة وانعدام الإنصاف؛

(٤) دعم تحسين عملية تحديد الأولويات واتخاذ القرارات، وخصوصاً عن طريق تعزيز القدرات المؤسسية وتصريف الشؤون في مجال تنفيذ التدخلات الصحية وتقييم قدرات التكنولوجيا، وذلك من أجل تحقيق الكفاءة واتخاذ القرارات المسندة بالبيانات، والعمل في الوقت نفسه على احترام خصوصية المريض وتعزيز أمن البيانات، وتشجيع استخدام التكنولوجيات والنهج الجديدة استخداماً متزايداً ومنظماً، بما فيها التكنولوجيات الرقمية ونظم المعلومات الصحية المتكاملة بوصفها وسيلة لتعزيز إتاحة الرعاية الصحية

<sup>١</sup> وحسب الاقتضاء، منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

المنصفة والميسورة التكلفة والشاملة، وللاسترشد بها في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات دعماً لتحقيق التغطية الصحية الشاملة؛

(٥) مواصلة الاستثمار في الرعاية الصحية الأولية وتعزيزها باعتبارها حجر الزاوية لإقامة نظام صحي مستدام، من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة وغيرها من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة، وذلك بهدف توفير طائفة شاملة من الخدمات والرعاية التي تركز على الناس وتتسم بالجودة العالية والمأمونية والنكامل وببسر الحصول عليها وإتاحتها وميسورية تكلفتها، علاوة على توفير وظائف الصحة العمومية على النحو المتوخى في إعلان أستانا الصادر عن المؤتمر العالمي المعني بالرعاية الصحية الأولية (أستانا، كازاخستان، ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨) وتنفيذ الالتزامات المقطوعة فيه؛

(٦) مواصلة الاستثمار في خدمات الرعاية الصحية المراعية للاعتبارات الجنسانية والتي تتخطى العوائق الجنسانية في مجال الصحة وتضمن حصول النساء والفتيات على الرعاية الصحية على قدم المساواة، وإعمال الحق في تمتع الجميع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وتعزيز تلك الخدمات؛

(٧) الاستثمار في مجال إعداد قوى عاملة صحية كافية وكفوءة وملتزمة وتشجيع توظيف القوى العاملة الصحية والارتقاء بها وتطوير قدراتها واستبقائها في البلدان النامية، ولاسيما في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وذلك عن طريق تنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠ تنفيذاً فعالاً؛

(٨) تعزيز إتاحة الأدوية واللقاحات ووسائل التشخيص والتكنولوجيات الأخرى الميسورة التكلفة والمأمونة والفعالة والجيدة؛

(٩) دعم البحث والتطوير في مجال الأدوية واللقاحات المضادة للأمراض السارية وسواها غير السارية، بما في ذلك أمراض المناطق المدارية المهملة، وخاصةً تلك التي تتضرر منها البلدان النامية في المقام الأول؛

(١٠) النظر في دمج خدمات الطب التقليدي التكميلي المأمونة والمسددة بالبيّنات، حسب الاقتضاء، داخل النظم الصحية على الصعيد الوطني و/أو دون الوطني، ولاسيما على مستوى الرعاية الصحية الأولية ووفقاً للسياقات السائدة والأولويات الوطنية؛

(١١) تعزيز اتباع نهج تتسم بمزيد من الاتساق والشمولية لحماية التغطية الصحية الشاملة بوسائل منها التعاون الدولي، مع ضمان استمرارية الخدمات الصحية الأساسية ووظائف الصحة العمومية وإبنتائها، بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية؛

(١٢) تعزيز إلمام السكان بالمسائل الصحية، وخصوصاً فيما بين الفئات الضعيفة، لتعزيز مشاركة المرضى في اتخاذ القرارات السريرية مع التركيز على التواصل بين المريض والمهني الصحي، ومواصلة الاستثمار في المعلومات الصحية التي تتسم ببسر الحصول عليها ودقتها وسهولة استيعابها واستنادها إلى البيّنات بوسائل منها الإنترنت؛

(١٣) مواصلة تحسين الوقاية وتعزيز الصحة عن طريق التصدي لمحدّدات الصحة وتحقيق الإنصاف في مجال الصحة من خلال اتباع نهج متعددة القطاعات تشمل أجهزة الحكومة بأكملها وشرائح المجتمع بأكملها، وكذلك القطاع الخاص؛

(١٤) تعزيز مناهج الرصد والتقييم لدعم الانتظام في تتبع التقدم المحرز في تحسين الإنصاف في إتاحة طائفة شاملة من الخدمات والرعاية داخل النظام الصحي والحماية من المخاطر المالية وتحقيق أفضل استفادة منها لدى اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات؛

(١٥) الاستفادة من اليوم الدولي السنوي للتغطية الصحية الشاملة على أفضل وجه، بوسائل منها مراعاة الأنشطة الملائمة، وفقاً للاحتياجات والأولويات الوطنية؛

٢- تدعو الجهات الشريكة الإنمائية والجهات صاحبة المصلحة من قطاع الصحة والقطاعات الأخرى إلى تنسيق دعمها المقدم إلى البلدان لبلوغ أغراضها المتصلة بتحقيق التغطية الصحية الشاملة وتقوية دعمها هذا وتحسينه، وتشجيع مشاركة تلك الجهات الشريكة والجهات صاحبة المصلحة، حسب الاقتضاء، في إعداد خطة العمل العالمية بشأن تمّتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية من أجل تسريع وتيرة التقدم المحرز في تحقيق الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان تمّتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، وغيره من أهداف التنمية المستدامة وغاياتها المتعلقة بالصحة من أجل تحقيق خطة عام ٢٠٣٠؛

٣- **تطلب من المدير العام ما يلي:**

(١) أن يزوّد الدول الأعضاء بدعم كامل في جهودها المبذولة بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة على نطاق أوسع وسائر الجهات صاحبة المصلحة المعنية، صوب تحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠، وخاصة فيما يتعلق بتعزيز النظم الصحية بسبل منها تدعيم عمل المنظمة في مجال وضع القواعد والمعايير وتعزيز قدرتها على تقديم الدعم التقني وإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء في مجال رسم السياسات؛

(٢) أن يوثّق عرى عمله مع الاتحاد البرلماني الدولي لمواصلة توعية البرلمانيين بالتغطية الصحية الشاملة وإشراكهم إشراكاً كاملاً في الدعوة إلى الاستمرار في تقديم الدعم السياسي اللازم لتحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠، والمواظبة على تقديمه؛

(٣) أن ييسر الاستفادة من الخبرات وأفضل الممارسات والتحديات والدروس المتعلقة بالتغطية الصحية الشاملة وتبادلها على نطاق كل الدول الأعضاء في المنظمة، وأن يؤيد الاستفادة منها، وذلك بوسائل منها إشراك الجهات الفاعلة غير الدول، حسب الاقتضاء، وكذلك مبادرات من قبيل الشراكة الصحية الدولية ٢٠٣٠، ودعماً للعملية التحضيرية لعقد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالتغطية الصحية الشاملة؛

(٤) أن يقدم تقريراً عن التغطية الصحية الشاملة بوصفه مدخلاً تقنياً لتيسير إجراء مناقشات مستنيرة حول الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالتغطية الصحية الشاملة؛

(٥) أن يستفيد من اليوم الدولي للتغطية الصحية الشاملة على أتم وجه لدفع خطة التغطية الصحية الشاملة إلى الأمام، بسبل منها التشجيع على زيادة الالتزام السياسي بتحقيقها؛

(٦) أن يقدم تقريراً كل سنتين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، ابتداءً من موعد انعقاد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين في عام ٢٠٢٠ وانتهاءً بموعد انعقاد جمعية الصحة العالمية الثالثة والثمانين في عام ٢٠٣٠، وذلك في إطار ما يُقدّم حالياً من تقارير عن تنفيذ القرار جصع٦٩-١١ (٢٠١٦).

الجلسة العامة السادسة، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠١٩  
ج٧٢/ المحاضر الحرفية/ ٦

= = =